



## قرار وزاري

إن وزير الشؤون الاجتماعية.

بناءً على المادة الأولى من لائحة الجمعيات والمؤسسات الخيرية الصادرة بقرار مجلس الوزراء لموقر ذي الرقم ١٠٧ والتاريخ ١٤١٠/٦/٢٥هـ.

وبناءً على الفقرة (( ج )) من المادة العاشرة من القواعد التنفيذية المعدلة للائحة الجمعيات والمؤسسات الخيرية الصادرة بالقرار الوزاري ذي الرقم ٨٢٢٥٦ والتاريخ ١٤٣٣/٨/٢٠هـ وبناءً على ما عرضه سعادة وكيل الوزارة للتنمية الاجتماعية.

يقرر مايلي

أولاً: تسجيل ((جمعية كنف الخيرية)) بالمنطقة الشرقية بالسجل الخاص بالجمعيات والمؤسسات الخيرية بالإدارة العامة للجمعيات والمؤسسات الخيرية برقم ((٦٨٥)) اعتباراً من تاريخه.

انياً: تمنح الجمعية إعانة تأسيسية مقدارها (٥٠,٠٠٠) خمسون ألف ريال.

ثالثاً: ينشر هذا القرار مع النظام الأساسي للجمعية بالجريدة الرسمية.

رابعاً: يبلغ هذا القرار لمن يلزم لإنفاذ مقتضاه.

وزير الشؤون الاجتماعية

مقدم الأصل  
ماجد بن عبد الله القصبي

١٤٣٦  
١٠/٨

صورة لمكتبنا

صورة لمدير إدارة العلاقات العامة والإعلام الاجتماعي

صورة لمساعدة مدير مركز التنمية الاجتماعية بالمنطقة الشرقية وإبلاغ الجمعية بذلك

صورة للإدارة العامة للجمعيات الخيرية ملف الإعانات - قسم المحاسبة - ملف الجمعية

صورة للاتصالات